



صِيغَةُ التَّمْرِضِ
وَمَعْنَى الرَّاجِعِ وَالْمَرْجُوحِ
فِي اصْطِلَاحِ الْقِرَاءِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُ عِنْدَهُ وَعْدٌ وَالِدِيهِ

جمعه

أبو عبد الله المقرئ
الزنفلي بن أحمد السيد الشربيني
معلم القراءات وعلوم القرآن بالأزهر الشريف

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلاة وسلاما على أشرف المرسلين وسيد الخلق أجمعين
وآله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد/

أحبتنا من أهل القرآن، مسألة غريبة يحزنني أن أراها في كثير من المتصدرين وهي
نقل بعض المصطلحات من علوم أخرى إلى علم القراءات والتعامل معها في العلم
على أنها منه وهذا لا يصح بحال والعلم عند الله تعالى حتى سمعت من يضعف بعض
أحكام القراءات المتواترة بناء على أن الشاطبي أو ابن الجزري صدرها بصيغة
التمريض أسوة بعلم الحديث والمصطلح حتى شكك بعضهم في مذهب الإدغام العام
عند يعقوب من قوله في الطيبة " وقيل عن يعقوب ما لابن العلاء" ، والبعض الآخر
يعتبر الراجح من كلام القراء هو الصحيح والمرجوح هو الضعيف أسوة بغيره من
العلوم كعلم الفقه والتفسير حتى أنه جاهلا اعتبر مذاهب الإدغام الخاصة عن رويس
ما ترجح منها الصحيح فيكون المرجوح منها هو الضعيف ويخرى يرى ضعف الأداء
بسكت المد لحمزة وهذا جنون الجهل والله ولا يصح بحال.

فلمصطلحين عندنا معنى آخر وفي العلوم الأخرى لهما معنى غيره .

فينبغي على هؤلاء العقوبة فحرية التعبير لا تعني الكلام بباطل والدعوى والتهمة في
الحق فإن هذا من باب الفتنة ، وهل الفتنة إلا كلام ينشر ثم يعتقده الناس بباطل!؟

فيطعنون في كلام الله تعالى

فما كان مني من باب النصح اللازم لعلم القراءات وإخواننا هؤلاء التنبيه وأن يكونوا
أشدا حذرا من هذه الجرأة على العلم وقد جعل الله تعالى القول عليه بغير علم من
أعظم المحرمات كما في سورة الأعراف

فهذه كلمة وجيزة أوضح فيها مفهوم المصطلحين خصوصا في كلا النظمين المتواترين - حرز الأمانى ووجه التهاني والطيبة - بعيدا عن ترهات وتخرصات الأدعياء الذين يشككون في العلم وهم لا يدرون ويهرفون بما لا يعلمون .

والآن حين القصد في مرادى * والله حسبي وهو اعتمادي

أبو عبدالله المقدسى عفا الله عنه ورحمه والديه

المطلب الأول

صيغة التمريض

معنى صيغة التمريض

هي صيغة البناء للمجهول عند أهل الحديث خصوصا وتصدر في الآثار غير الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأقوال أهل الحديث خصوصا لأن القاعدة في الأصل حديثية ومع تأخر بناء علم الحديث قليلا عن أصول الفقه والتفسير والفقه والقراءات ولكنه لم يظهر ويبرز هذا البروز إلا على أيدي واضعي علوم الأثر

استعمالها

قال النووي:

" قال العلماء المحققون من أهل الحديث وغيرهم : إذا كان الحديث ضعيفا لا يقال فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فعل أو أمر أو نهى أو حكم وما أشبه ذلك من صيغ الجزم وكذا لا يقال فيه: روى أبو هريرة أو قال أو ذكره أو أخبر أو حدث أو نقل أو أفتى و ما أشبهه وكذا لا يقال ذلك في التابعين ومن بعدهم فيما كان ضعيفا فلا يقال في شيء من ذلك بصيغة الجزم وإنما يقال في هذا كله : روي عنه أو نقل عنه أو حكى عنه أو بلغنا عنه أو يقال أو يذكر أو يحكى أو يروي أو يرفع أو يعزى وما أشبه ذلك من صيغ التمريض وليست من صيغ الجزم قالوا: فصيغ الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن وصيغ التمريض لما سواهما وذلك أن صيغة الجزم تقتضي صحته عن المضاف إليه فلا ينبغي أن يطلق إلا فيما صح وإلا فيكون الإنسان في معنى الكاذب عليه صلى الله عليه وسلم وهذا الأدب أخل به المصنف وجماهير الفقهاء من أصحابنا وغيرهم بل جماهير أصحاب العلوم مطلقا ما عدا حذاق المحدثين

وذلك تساهل قبيح فإنهم يقولون كثيرا في (الصحيح) : روي عنه وفي (الضعيف)
: قال وروى فلان وهذا حيد عن الصواب"^١

قال السخاوي :

"لفظ يستخدمه المحدث لرواية حديث يعلم ضعفه، أو يشك في صحته . ومن صيغ التمريض : يُروى عن فلان، يُذكر عن فلان . ومثاله قول الإمام البخاري : "ويُروى عن سبرة بن معبد - رضي الله عنه - وأبي الشموس - رضي الله عنه - : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر بإلقاء الطعام " البخاري / ٣٣٧٨/٢"

قال ابن حجر:

" واشتد إنكار البيهقي على ما خالف ذلك" أي جعلها لغير الضعف وهو تساهل قبيح جدا من فاعله إذ يقول في الصحيح يذكر ويروي وفي الضعيف قال وروى وهذا قلب للمعاني وحيد عن الصواب"^٣

قال السيوطي:

" أما الصحيح فأذكره بصيغة الجزم ويقبح فيه صيغة التمريض كما يقبح في الضعيف صيغة الجزم"^٤

تنوع ألفاظها

قال القاسمي:

"الثانية من أراد رواية ضعيف بغير إسناد فلا يقل قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم بل يقول روي عنه كذا، أو بلغنا عنه كذا، أو ورد عنه، أو جاء عنه، أو نقل

^١ في مقدمة (المجموع شرح المذهب) (٦٣ / ١)

^٢ فتح المغيب للسخاوي، ٧٥/١، ٣٤٨-٣٤٩، تدريب الراوي للسيوطي (٣٥٠/١)

^٣ فتح الباري المقدمة

^٤ تدريب الراوي للسيوطي

عنه وما أشبه ذلك من صيغ التمريض كروى بعضهم، وكذا يقول في ما يشك في صحته وضعفه. أما الصحيح فيذكر بصيغة الجزم، ويقبح فيه صيغة التمريض، كما يقبح في الضعيف صيغة الجزم".^٥

والأصل في صيغة التمريض عند أهل الحديث هو الضعف وجاز أن تخرج منها ولكن بدليل إليك بيان ذلك :

قد يختص البعض بمعنى خاص لها

قد اشتهر البخاري رحمه الله بذلك وحاول أهل العلم يفسرون قصده بتصدير بعض الآثار الصحيحة بصيغة التمريض وله اصطلاحه الخاص وقد فسره ابن حجر رحمهما الله جميعاً^٦ :

فذكر ابن حجر رحمه الله تعليقا على قول البخاري رحمه الله تعالى (ويذكر عن الحسن : ما خافه إلا مؤمن ولا آمنه إلا منافق)

قال ابن حجر رحمه الله تعالى :

"وقد يستشكل ترك البخاري الجزم به مع صحته عنه ، وذلك محمول على قاعدة ذكرها لي شيخنا أبو الفضل بن الحسين الحافظ رحمه الله ، وهي : إن البخاري لا يخص صيغة التمريض بضعف الإسناد بل إذا ذكر المتن بالمعنى أو اختصره أتى بها أيضا ، لما علم من الخلاف في ذلك فهنا كذلك"^٧

وقال ابن حجر أيضا:

وإنما ذكره البخاري بصيغة التمريض لأن أبا نضرة ليس على شرطه لضعف فيه وهذا عندي ليس بصواب لأنه لا يلزم من كونه على غير شرطه أنه لا يصلح عنده

^٥ قواعد التحديث

^٦ يراجع مقدمة الفتح ص ٣٧

^٧ انتهى فتح الباري - الطبعة السلفية - الجزء ١ -

للاحتجاج به بل قد يكون صالحا للاحتجاج به عنده وليس هو على شرط صحيحه الذي هو أعلى شروط الصحة ، والحق أن هذه الصيغة لا تختص بالضعيف بل قد تستعمل في الصحيح أيضا بخلاف صيغة الجزم فإنها لا تستعمل إلا في الصحيح"

قال أحمد شاكر:

"صيغة التمريض في معلقات الصحيحين أورد الإمام البخاري في صحيحه عدد من أحاديث المعلقات التي جاءت بصيغة التمريض، وهي أحاديث لا تفيد الصحة لأنها لم تكن على شرط البخاري في الصحيح، لذلك لا يؤخذ الحكم بالصحة من هذه الأحاديث رغم أن بعضها قد يكون صحيحاً، ولكن تعرف صحته من موضع آخر، والعديد من الأحاديث التي أوردها البخاري معلقةً وضعفها علماء الأحاديث لاحقاً بسبب الانقطاع، إلا أن بعضها قد يكون متصلاً من خلال طريق آخر، ومن الأمثلة على صيغة التمريض عند البخاري في كتاب الزكاة قوله: قال طاوس: قال معاذ بن جبل لأهل اليمن: ائتوني بعرض ثياب خميص أو لبيس، فالإسناد هنا إلى طاوس رغم أنه صحيح لكن طاوس لم يسمع مباشرةً من معاذ، وفي كتاب الطب قوله: ويذكر عن ابن عباس عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في الرقى بفاتحة الكتاب، وغير ذلك، وكذلك في صحيح مسلم ومعلقاته ولكنها قليلة جداً بخلاف البخاري"^٨

إذن فهذا اصطلاح خاص بأئمة الحديث والاصطلاح، فهل بنفس المعنى في العلوم الأخرى؟

^٨ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير الدمشقي، صفحة ٤٠. بتصرف.

صيغة التمريض عند أئمة العلوم الأخرى

قلت لك آفا يا رحمك الله تعالى أن صيغة التمريض خاصة بأهل الحديث مع أن وضعية مسأله وقواعده متأخرة وبهذه يمكن الاعتذار أيضا عن البخاري في وروده للصيغة كثيرا في أحاديث صحاح من معلقاته من صحيحه الجامع

وقد سبق علم الحديث إنشاء علوم كثيرة من الشريعة، ومع ذلك لا نرى له مكانا فيها - على حد بحثي المتواضع - وذكر نحو كلامي هذا أيضا بعض المتأخرين فلا تجده بنفس المعنى في الأصول ولا الفقه ولا التفسير عند القدماء ولا القراءات إلا بنص أو دليل خاص بحجة متصلة أو منفصلة عن الصيغة وهذا باب يطول ، أما في الآثار ومصطلح الحديث تجدها بوفرة لأنها من باب الإسناد والتحديث

أما غير علم الحديث والآثر فيستعملونه بمعناه اللغوي فقط وهو التعبير عن النقل ليس إلا، **قال القلجى :**

" صيغ التمريض، مثل: " قيل " و " روي " تذكر عندما يكون في الأمر خلاف، ولكن لا يمكن الجزم بضعف القول المحكي " يقصد عند الفقهاء

فانظر رحمك الله كيف يقول فلا يمكن الحكم بضعف القول بمجرد أن الفقيه استعمل صيغة التمريض فيه إلا بحجة خاصة فليعلم لا مجرد الإطلاق

قال المرادوى :

" وتارة يذكر حكم المسألة مفصلا فيها ثم يطلق روايتين فيها ويقول في الجملة بصيغة التمريض كما ذكره في آخر الغصب.. وتارة يذكر حكم المسألة ثم يقول وقيل عنه كذا كما ذكره في باب الموصى له وعيوب النكاح أو وحكى عنه كذا كما ذكره في

باب نواقض الوضوء وغيره أو حكى عن فلان كذا كما قال في باب القسمة بصيغة التمريض في ذلك وقد يكون بعضهم أثبت له صحته عنده فتبينه^{١٠}

نعم فالقول أثبت له البعض صحيحا ولكن لعل فقيها أثبت بصيغة التمريض وتطبيقا على ذلك ذكر أمثلة عليه

فقال في موضع آخر:

" قوله وإن قتل صيدا بعد صيد فعليه جزائهما هذا المذهب وعليه الأصحاب ونقله الجماعة عن أحمد وعنه عليه جزاء واحد سواء كفر عن الأول أو لا وحكاها في الفروع بصيغة التمريض^{١١}

وقال:

" (قَوْلُهُ : وَقِيلَ مَعْرِفَتُهَا) لَمْ يُرَدِّ بِصِغَةِ التَّمْرِیْضِ كَتَّصْوِیْبِ الْأَوَّلِ الْوَأَقَعِ فِي مَعِّ الْمَوَانِعِ رَدًّا هَذَا الْقَوْلُ بَلْ بَيَانَ أَوْلَوِيَّتِهِ^{١٢}

وهكذا والعلم عند الله تعالى وهذا لا يعني عدم وروده عنهم بصيغة التمريض ولكن لابد من قرينة ومعرفة بذلك ، قال البركتي:

" ولا يجزم بالضعيف بصيغة التمريض كقيل ويقال إلا بقرينة السياق أو التزام قائله كمؤلف الملتقي^{١٣}

١٠ فصل : بيان مصطلحات المصنف ج ١ في كتابه الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل شيخ الإسلام العلامة الفقيه علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي وهو شرح على كتاب المقنع في الفقه تأليف شيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ج ٨ المرجع السابق

١٢ الكلام في المقدمات في أصول الفقه حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع المؤلف: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ) الناشر: دار الكتب العلمية ١٣ فائدة ج ١ ص ٢٥٨ قواعد الفقه المؤلف / محمد عميم الإحسان المجددي البركتي

ويذكر الدكتور حسن عباس موقف الشاطبي صاحب الموافقات من مسألة صدره بأحد صيغ التمريض ليس لضعفها بل انظر ماذا قال:

" وإن عدم اطمئنان الشاطبي لهذه المسألة، جعله يذكرها بصيغة تدل على التشكيك والتمريض والتضعيف" ١٤

قلت ففي معاني الصيغة عند غير أهل الحديث ألوان وأفانين بمقتضى المعنى اللغوي فقد يكون شك الفقيه أو أرجحيته عنده ليس إلا والعلم عند الله تعالى

القاعدة

عند أهل الحديث والآثار الأصل في صيغة التمريض الضعف ومن خرج عن ذلك فبقريئة كالبخاري وعند غيرهم فالأصل الاستعمال اللغوي إلا بقريئة .

فمن وجد خلاف ذلك من السادة القراء فلا يجرمنا من معرفته - لا حرمه الله الجنة - وانا لا أستطيع أن أزيد على ما قلت ولكنى سأتكلم الآن عن صيغة التمريض في علم القراءات

١٤ التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث المؤلف: الأستاذ الدكتور فضل حسن عباس الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن

صيغة التمرريض في علم القراءات

يختص كلامي إن شاء الله تعالى هنا أكثر تركيزاً وأشد توجيهاً على نظمي الحرز والطيبة لأنهما عمدة القراءات المتواترة

ظهرت بعض الدعاوى ممن قرأت لهم على بعض الصفحات الوهمية من أن قول ابن الجزري مثلاً: " وقيل عن يعقوب ما لابن العلا " أن صيغة (قيل) مشعرة بضعف وجه الإدغام العام ليعقوب وأن المسألة تحتاج لبحث .

وآخر تهوك فيها قائلاً أن سكت المد عن حمزة فيه ضعف لقول ابن الجزري : "وقيل بعد مد" بصيغة التمرريض يحتمل ذلك ،ومثل هذه الأباطيل أشعلت في قلبي جذوة البحث والغيرة على أداء القراء ممن لم تنغمس قلوبهم في القراءات ولعلمهم ابتلوا ووقفوا على شاطئ الأداء فحسب فغررتهم أنفسهم بالتجروء على أحكام الأداء المتواترة عند القراء وما ضره أن يكون ممن أهمل القراءة به فيكون مقصراً أو أن بعض من بلغه كان لا يقرأ به وهذا لا يعني ضعفه ورحم الله علامة العصر وأوحد زمانه عبد الباسط هاشم وهو القارئ المصقع حافظ الروض النضير ولا أقول أنها منقبة فحسب بل كرامة له الذي كان يقول متسائلاً : "ومن يقرأ بكل أوجه الطيبة؟!!" دلالة على كثرة المتساهلين في قراءة أوجه الطيبة

قلت والله إن هذا من الجهل المدقع والقول العجاب ومجازفة جاهل لا يدري من علم القراءات إلا التحصيل الشخصي وربما مع ضعف التلقي الصحيح والاطلاع السليم فقال كلمة لو حُمِلت على الطعن في المتواتر لكان كفراً فكان الجهل به رحمة فسبحان من ليس شيء أحب إليه من العذر وصاحبنا ذلك أخطأ في عباراته لعدة أمور على النحو التالي:

(١) صيغة التمريض بمعنى النقل والرواية

- صيغة التمريض عند أئمة القراءة ليست على الوجه السابق ذكره ولم يرد عنهم ذلك ولم ينقل عنهم ذلك نحو قول الشاطبي:

" ٩٠ - وَقَدْ قِيلَ كُنْ كَالْكَلْبِ يُقْصِيهِ ... أَهْلُهُ وَمَا يَأْتِي فِي نُصْحِهِمْ مُتَبَدِّلاً "

وقد قيل بالفعل المجهول وغرضه النقل لا التضعيف وقد اتفق أهل الخافقين على صحة المعنى التي انطوت عليها الحكمة المذكورة ونظمها الشاطبي في الشاطبية

- وقال في حكم الثانية من المتفقتين عند ورش وقنبل:

" وَقَدْ قِيلَ مَحْضُ الْمَدِّ عَنْهَا تَبَدُّلاً "

وعليه العمل فحاش أن يكون هذا تضعيفا لبدل الثانية عن الراويين

- وقال في إعراب "ألا يسجدوا" بتخفيف اللام عند الكسائي أنه مفعول ومع صحة الإعراب صدره بصيغة التمريض (قيل) ، فهل هذا يعني ضعفه؟ الجواب لا بل مجرد الرواية والنقل:

" ٩٣٦ - وَقَدْ قِيلَ مَفْعُولاً .. "

- ومنه قال الشاطبي في حكم إبدال " أئمة ":

"...وفي النحو أبدلاً"

فإنه نسبه للنحاة ليس إلا لأنه من طرقة ثم ذكره بصيغة التمريض وهذا على وجه النقل والرواية لغة ليس إلا

وعلى التحقيق فالوجه أيضا عند القراء في القراءات العشر الكبرى لا من الحرز

- وصدر جواز التهليل مع التكبير بصيغة التمريض أيضا مع صحته وقرأت به للبزي من طريق أبي الحباب قال:

" ١١٣٢ - وَقَبْلَهُ ... لِأَحْمَدَ زَادَ ابْنُ الْحَبَابِ فَهَلَّا

١١٣٣ - وَقِيلَ بِهِذَا عَنْ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ "

وهذا لا يعني التضعيف بل مجرد النقل وانظر لصراحة النشر :

" وروى الآخرون عنه التهليل من قبل التكبير، ولفظة " لا إله إلا الله والله أكبر " وهذه طريق ابن الحباب عنه من جميع طرقه، وهو طريق هبة الله عن أبي ربيعة وابن الفرغ أيضا عن البزري، وبه قرأ الداني على أبي الفتح فارس عن قراءته على عبد الباقي، وعلى أبي الفرغ النجار أعني من طريق ابن الحباب، وهو وجه صحيح ثابت عن البزري بالنص "

فصدره بصيغة الجزم وصرح بثبوته في الوقت الذي ذكره الشاطبي بصيغة التمريض

- وقوله في تسهيل الثانية عن ورش في ذات الفتح من كلمة واحدة :

" ١٨٤ - ... وَفِي بَغْدَادَ يُرَوَى مُسَهَّلًا "

ومع تصديره له بصيغة التمريض ولكنه وجه صحيح نقرأ به أمام الشيخ حتى اليوم

- واستعمل أئمة القرآن وعلى رأسهم الشاطبي وابن الجزري الصيغة (يروى) ليست على وجه التضعيف بل مجرد النقل والرواية كما قلت لك نحو:

قول الشاطبي في مد البدل عن ورش:

"وقد يروى مطولا"

أو أنه يعبر عن شعوره نحو إشباع البدل لأنه كان يكره الإطالة في البدل

- قول ابن الجزري في المد لحمزة والأزرق والنقاش

"إن حرف مد قبل همز طولا" بالبناء للمجهول للقافية والتصريع

وجاز أن تكون فعلا ماضيا والمد للقافية ولا ينبغي أن يكون فعل أمر وإلا قال طول بكسر اللام على وجه الضرورة

- وقال أيضا من باب التكبير :

" ١١٢٦ - وَفِيهِ عَنِ الْمَكِّيِّ تَكْبِيرُهُمْ مَعَ الْ... خَوَاتِمَ قُرْبَ الْخَتْمِ يُرَوَى مُسَلَّسًا "

والتكبير متواتر أداء وروي فيه أحاديث وآثار عن التابعين والأئمة فلا تلتقت للاختلاف في إحدى رواياته نعم اختلف أهل الحديث في تحقيقها ولم يتفقوا على تضعيفها فلا وجه للاستدلال باختلافهم في رواية على التضعيف وترك باقى الروايات كيف وقد قال قبله :

" ١١٢٥ - وَمَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِلَّا اقْتِنَاحُهُ ... مَعَ الْخَتْمِ حِلًّا وَارْتِحَالًا مُوَصَّلًا "

قال ابن الجزري رحمه الله تعالى:

" فاعلم أن التكبير صح عند أهل مكة قرائهم وعلمائهم وأئمتهم، ومن روى عنهم - صحة استفاضت واشتهرت وذاعت وانتشرت حتى بلغت حد التواتر...." وكلام آخر كثير لمن يريد الرجوع إليه مع أنه عبر عنه بصيغة التجهيل أيضا فقال في طبيته:

" ١٠٠٣ - ... وَقِيلَ إِنْ نُرِدْ ... هَلَّلْ وَبَعْضٌ بَعْدَ اللَّهِ حَمْدٌ "

- أما شبهة من أثارني لكتابة هذه الكلمات هو أنه تشكك البعض في قول ابن الجزري:

" ١٤٨ - ... وَقِيلَ عَنِ يَعْقُوبَ مَّا لِابْنِ الْعَلَا "

فيرى أن الإدغام العام من طرق يعقوب فيها مقال لأن صيغة التمريض في الحكم مصدره أسأل الله أن يشفيه من العي والجهل فإنه كالذي يجلس على الشاطيء يمد رجله في الماء ولا يدري أنه سيعرق لو سقط واغتر بما يمسه من سطح الماء ولا يدري عن علم القراءات شيئا إلا مثل ذلك

أما صيغة التمريض فقد سبق لك معناها بالحجة الدامغة والأدلة الساطعة وأما قصد ابن الجزري من (قيل) فإنه قال في النشر:

" وذكر صاحب " المصباح "، عن رويس وروح وغيرهما وجميع رواة يعقوب إدغام كل ما أدغمه أبو عمرو من حروف المعجم، أي: من المثليين والمتقاربين، وذكره شيخ شيوخنا الأستاذ أبو حيان في كتابه المطلوب في قراءة يعقوب، وبه قرأنا على أصحابنا عنه، وربما أخذنا عنه به، وحكاه الإمام أبو الفضل الرازي، واستشهد به للإدغام مع تحقيق الهمز.

(قلت - ابن الجزري-) : هو رواية الزبيري، عن روح ورويس وسائر أصحابه، عن يعقوب. ١٥

وقال العلماء الفاهمون نحو النويري في شرحه:

" و «قيل عن يعقوب»، أي: نقل عن يعقوب إدغام كل ما أدغمه أبو عمرو من المثليين والمتقاربين. ذكره صاحب «المصباح» عن رويس وروح وغيرهما، وجميع رواة يعقوب، وذكره أبو حيان في كتابه «المطلوب في رواية يعقوب»، قال المصنف: وبه قرأ على أصحابه، وربما أخذنا عنه به، وحكاه أبو الفضل الرازي واستشهد به للإدغام مع تحقيق الهمز. ١٦

وأكتفي في المسألة بذلك فإنه اكتفى به المحررون في إيراده والقراءة به لأن كلام ابن الجزري عمدة في العمل به والأداء وإنما وثقوا كلامه بذكر الطرق وتحرير الكلمات مع الإغام الخاص كما في العمدة وبدائع الأزميري وروض المتولى وفريدة سالم وغيرهم رحمة الله عليهم جميعا

- وعندما قال في باب المد :

١٥ النشر لابن الجزري

١٦ شرح النويري

" ١٦٣ - وَسَطٌ وَقِيلَ دُونَهُمْ نَلٌّ ثُمَّ كُلُّ ... رَوَى فَبَاقِيَهُمْ أَوْ اشْتَبَعُ مَا اتَّصَلَ "

مع أن من كان دون الأزرق وحمزة والنقاش بالتواتر دونهم عاصم خمس حركات ثم ابن عامر والكسائي وخلف العاشر أربعة والباقون ثلاث فقوله (قيل) هنا لا يعني بها إلا مجرد النقل

- وكذا في باب الهمزتين من كلمتين قال عن الثانية من المتفتتين :

" وَقِيلَ تُبْدَلُ.. مَدًّا زَكَا جُودًا " ولم يقصد بصيغة التمرير غير النقل لحكم الإبدال في الثانية من المتفتتين لمن ذكر

- وكذا قوله :

" وَقِيلَ رُؤْيَا " في تغيير حمزة وقفا

- وقوله : " ... قِيلَ مَتَى ... "

٣٠٠ - بَلَى عَسَى وَأَسْفَى عَنْهُ نُقِلَ "

بالتقليل لدوري البصري وقصد في كل ذلك النقل لا التضعيف

- وكذا قال في باب سكت حمزة :

" وَقِيلَ بَعْدَ مَدٍّ ... أَوْ لَيْسَ عَنْ خَلَادٍ السَّكْتُ أَطْرَدَ "

٢٣٧ - قِيلَ وَلَا عَنْ حَمَزَةٍ وَالْخُفِّ عَنْ ... إِدْرِيسَ غَيْرَ الْمَدِّ أَطْلَقَ وَأَخْصَصَنَ

٢٣٨ - وَقِيلَ حَفْصٌ وَابْنُ دَكْوَانَ وَفِي ... هَجَا الْفَوَاتِحِ كَطَهَ تَقَفَّ "

فوقف صاحبنا الماد قدميه على سطح غرير بخطر طرير أنه لا بد من إعادة النظر في سكت المدود وأنا أيضا أكتفي هنا بنقل ابن الجزري نفسه والعجيب أن نفسه لم يحلو لها أن تتعرض إلا لهذا المذهب ولم تتعرض لنكر مذهب ترك السكت كلياً و لا

السكت عن حفص وابن كوان كلاهما مذكوران بعده عطفًا على صيغة البناء للمجهول التي اغتر بها وكأنه يغرب مع الغريب ليجد من يوافقه وأكتفي بكلام ناظمه في النشر، **قال رحمه الله تعالى:**

" وروى آخرون السكت عن حمزة من الروايتين على حرف المد أيضا، وهم في ذلك على الخلاف في المنفصل والمتصل كما ذكرنا، فمنهم من خص بذلك المنفصل وسوى بين حرف المد وغيره مع السكت على لام التعريف و (شيء) . وهذا مذهب الحافظ أبي العلاء الهمداني صاحب " غاية الاختصار " وغيره، وذكره صاحب " التجريد " من قراءته على عبد الباقي في رواية خلاد، ومنهم من أطلق ذلك في المتصل والمنفصل، وهو مذهب أبي بكر الشذائي، وبه قرأ سبط الخياط على الشريف أبي الفضل، عن الكارزيني، عنه، وهو في " الكامل " أيضا."

قال النويري:

" الرابعة: السكت عنه من الروايتين على ما تقدم وعلى حرف المد المنفصل، وهذا مذهب الهمداني وغيره، وذكره صاحب «التجريد» من قراءته على عبد الباقي في رواية خلاد.

الخامسة: السكت مطلقا على ما تقدم، وعلى المد المتصل أيضا، وهذا مذهب أبي بكر الشذائي، وبه قرأ سبط الخياط على الشريف أبي الفضل عن الكارزيني عنه، وهو في «الكامل» أيضا، وإلى هاتين أشار بقوله: (وقيل بعد مد)؛ لأنه شامل لهما."

وعلى هذا نقل أئمة التحرير وتسجيلات شيوخ القرآن حديثا نحو المنشاوي رحمه الله تعالى

فائدة

اعلم أيها الأخ الكريم أنه ذكر لي من أتق به ولا داعي لهتك ستره أن شيخا كبيرا من شيوخ القراءات معاصر معروف جدا مات من عدة أعوام حاول أن ينشر الشاذ

ويقرأ به في المحراب فعلة ابن شنبوذ فما كان من أولياء الأمر نحو العلامة الضباع وشيوخ الوقت يومها إلا أن عقدوا له مجلس تأديب ونفوه من العاصمة ونقلوه لبلده مع المراقبة الشديدة ومنعوه من التدريس لولا شفاعاة الشافعين أن يلتزم بحدود قريته ولعل هذا سبب خفاء مسيره وطمس سيرته إلا ما قدر من أحد أساتذة بلاد العرب ونشر كتبه ومنظوماته على علاتها وما زال الصغار مغتر بها ويغترف منها ، فهل ترى أن هذا الحكم - أعني سكت المدود - لو كان من الشاذ كانوا يسمحون للمنشأوي مثلاً بقراءته في الإذاعة .

فوالله إن الشيخ المذكور قصته ولا داعي لذكر اسمه لقدوتك في العلم ولكني أسرد لقصة لتعرف أن كتاب الله تعالى محفوظ ولا ينتظر من فمك الذي لا يسلم بكلامه أن يقول هذه الأباطيل.

(٢) استعمال صيغة التمريض للتعبير عن رأيه

- وانظر لقول ابن الجزري من الطيبة:

" ١٩ - وقيل في المراد منها أوجه ... وكونه اختلاف لفظ أوجه "

مع أن القول بالوجه لمعنى الأحرف السبعة قوي جدا وعليه أكثر أهل العلم ومنه أنها أوجه لغات وعليه الجمهور فكان قوله "وقيل في المراد منها أوجه" مرجوح عند ابن الجزري فقط وكونه اختلاف لفظ أوجه راجح عنده ليس إلا لا مسألة ضعيف وصحيح

(٣) استعمال صيغة التمريض رمزا

- بل واستعمل الصيغة لمجرد الترميز ليس إلا كما قال:

" ٤٨٥ - وأرنا وأرني ساكننا الكسر دم يدا ... وفي فصلت يروي صفا دره كلا "

ويقصد بذلك السوسي لا المعنى الخاص بالضعف أو حتى اللغوي بالنقل

(٤) استعماله صيغة التمريض على أنه من الشاذ

- وقوله في إخفاء التعوذ عن حمزة :

" ١٠٥ - وَقِيلَ يُخْفِي حَمَزَةً حَيْثُ تَلَا ... وَقِيلَ لَا فَاتِحَةَ وَعَلَّا "

لا تعني ضعفه بل من الشاذ فقط والشاذ عندنا ليس كله ضعيف بل منه أيضا الصحيح لأن القرآن هو المتواتر فقط لا مجرد أنه صحيح لذا فإخفاء التعوذ من الشذوذ عند حمزة ليس إلا وإلا فإنه يجوز إخفائها في مواضع عندنا فهو من الخلاف الجائز عند القراء قاطبة يعرف ذلك من شم رائحة القراءات ودراسة باب التعوذ من الحرز أو الطيبة وفي ذلك قلت:

" وعود جهارا أو أسر مصليا * وثان بحلقة وفي السر والخلا

(٥) استعمال صيغة التمريض للأقل طرقا

- وفي قوله من باب تغليظ اللام:

" ٣٤٨ - وَقِيلَ عِنْدَ الطَّاءِ وَالظَّاءِ وَالْأَصْحُ ... تَفْخِيمُهَا وَالْعَكْسُ فِي الْآيِ رَجَحٌ

٣٤٩ - كَذَلِكَ صَلَّالٍ .. "

ينقل الأشهر والمقدم بقوله الأصح ورجح وقوله قيل لا تعني الضعف أو الشذوذ بل الأقل طرقا مع التواتر والمتأخر أداء ليس إلا وانظر إلى تقرير النويري يا رحمك الله:

" ذهب بعضهم إلى تغليظ اللام عند الطاء والظاء خاصة، وترقيقها عند الصاد المهملة، وهو الذي في «العنوان» و «المجتبى» و «التذكرة» و «إرشاد ابن غلبون» وبه قرأ الداني على أبي الحسن بن غلبون، وبه قرأ مكى على أبي الطيب.

وذهب بعضهم إلى تغليظها عند الصاد والطاء، وترقيقها عند الظاء المعجمة، وهو الذي في «التجريد»، وأحد الوجهين في «الكافي».

والأصح تفخيمها عند الحرفين كما هو المذهب الأول.

فحاصل ما لورش في اللام عند الثلاثة أحرف ثلاثة مذاهب.

قلت وهم التخليط عند الحروف الثلاث ولم يتعرض له هنا أو عند الطاء والظاء فقط أو عند الصاد والطاء فقط والثالث هذا لا يصح لذا أعرض عنه ابن الجزري في الطيبة وذكر المذهبين الأولين وعبر عن صحة الثاني بأنه أول المذكورين هنا فضلا عن قاعدة الباب وهما المعمول بهما في أداء شيوخ التحريرات أما الثالث فلا يصح فنتبه يا رحمك الله

(٦) استعمال صيغة التمريض على أن الحكم ليس من طرفنا

- وفي حكم "رأى" للسوسي فإن صيغة التمريض تعني أن حكمها عن السوسي ليس من طرفنا يقول ابن الجزري :

" وَقِيلَ قَبْلَ سَاكِنٍ حَرْفِي رَأَى ... عَنَّهُ وَرَأَى سِوَاهُ مَعَ هَمْزِ نَأَى "

فإمالة الحرفين نحو رأى القمر أو الرأ فقط نحو رأى كوكبا أو همز نأى عن السوسي لا يصح فقط من طرفنا لا مطلقا بل صح من طرق آخر فكان صيغة التمريض هنا لها معنى خاص آخر وهو عدم صحة الحكم من طرفنا فقط وإنما دل عليها قرينة خاصة وهو ما ذكره العالم المدقق الضابط ابن الجزري :

" وأما رأى " فمنه ما يكون بعده متحركا ومنه ما يأتي بعده ساكنا:

فالذي بعده متحرك يكون ظاهرا ومضمرا :

فالذي بعده ظاهر سبعة مواضع في الأنعام رأى كوكبا، وفي هود رأى أيديهم، وفي يوسف رأى قميصه، رأى برهان ربه، وفي طه رأى نارا، وفي النجم: ما رأى، لقد رأى... وأمال أبو عمرو الهمزة فقط في المواضع السبعة، وانفرد أبو القاسم الشاطبي بإمالة الرأ أيضا عن السوسي بخلاف عنه فخالف فيه سائر الناس من طرق كتابه ولا أعلم هذا الوجه روي عن السوسي من طريق الشاطبية والتيسير بل ولا من طرق كتابنا أيضا.

نعم رواه عن السوسي صاحب التجريد من طريق أبي بكر القرشي عن السوسي وليس ذلك في طرقنا، وقول صاحب التيسير: وقد روى عن أبي شعيب مثل حمزة، لا يدل على ثبوته من طرقه فإنه قد صرح بخلافه في جامع البيان فقال: إنه قرأ على أبي الفتح في رواية السوسي من غير طريق أبي عمران موسى بن جرير فيما لم يستقبله ساكن، وفيما استقبله بإمالة فتحة الراء والهمزة معا.

وأما الذي بعده ضمير، وهو ثلاث كلمات في تسعة مواضع رآك الذين كفروا في الأنبياء ورآها تهتز في النمل والقصص ورآه في النمل أيضا، وفي فاطر والصفات والنجم والتكوير والعلق فإن الاختلاف فيه كالاختلاف في الذي قبله عن المنفردين.

وأما الذي بعده ساكن وهو في ستة مواضع، أولها رأى القمر في الأنعام، وفيها رأى الشمس، وفي النحل رأى الذين ظلموا، وفيها وإذا رأى الذين أشركوا، وفي الكهف ورأى المجرمون، وفي الأحزاب ولما رأى المؤمنون الأحزاب... وأما إمالة الراء والهمزة عن السوسي فهو مما قرأ به الداني على شيخه أبي الفتح، وقد تقدم أنفا أنه إنما قرأ عليه بذلك من غير طريق أبي عمران موسى بن جرير وإذا كان الأمر كذلك فليس إلى الأخذ به من طريق الشاطبية، ولا من طريق التيسير، ولا من طرق كتابنا سبيل... "اه

نعم هناك حجة أخرى أيضا ذكرها ابن الجزري لعدم الأخذ به وهو على صحة أنه من طرقنا فإن ابن الجزري رحمه الله تعالى يشترط في النشر ألا يقرأ بما انفرد طرقا فكان معنى قيل عنده أيضا و ما تركه لانفراد طرقه يقول :

"..على أن ذلك مما انفرد به فارس بن أحمد من الطرق التي ذكرها عنه سوى طريق ابن جرير، وهي طريق أبي بكر القرشي، وأبي الحسن الرقي، وأبي عثمان النحوي، ومن طريق أبي بكر القرشي ذكره صاحب التجريد من قراءته على عبد الباقي بن فارس عن أبيه، وبعض أصحابنا ممن يعمل بظاهر الشاطبية يأخذ للسوسي في ذلك

بأربعة أوجه، وهي فتحهما وإمالتها وفتح الراء وإمالة الهمزة وبعكسه، وهو إمالة الراء وفتح الهمزة، ولا يصح منها من طريق الشاطبية، والتهسير سوى الأول.

وأما الثاني: فمن طريق من قدمنا.

وأما الثالث: فلا يصح من طريق السوسي ألبتة، وإنما روي من طريق أبي حمدون، وأبي عبد الرحمن وإبراهيم بن اليزيدي عن اليزيدي، ومن طريقهما حكاه في التهسير وصححه، على أن أحمد بن حفص الخشاب وأبا العباس الرافعي حكيا أيضا عن السوسي - والله أعلم -.

وأما الرابع: فحكاه ابن سعدون، وابن جبير عن اليزيدي، ولا نعلمه ورد عن السوسي ألبتة بطريق من الطرق - والله أعلم -." اهـ

واختصر النويري كلام ابن الجزري في شرحه فقال:

" وذكر بعضهم عنه إمالة حرفي (رأى) قبل ساكن، وإمالة الراء مع [فتح] الهمزة قبل متحرك، وإمالة همزة (نأى) أيضا، وقد تقدم ذكر ذلك بكماله في موضعه، وتقدم أن الأصح القول الأول، وأن هذا القول في المسألتين ليس من طريق هذا الكتاب، وأن إمالة همزة (نأى) مما انفرد به فارس بن أحمد في أحد وجهيه، وتبعه على ذلك الشاطبي، وأجمع الرواة عن السوسي من جميع الطرق على الفتح؛ ولذلك لم يذكره الداني في «المفردات» ولا عول عليه، والله تعالى أعلم." ١٧

أمثلة أخرى

- إن الذي ذكره الشاطبي بصيغة الجزم عن الداني في قوله من الحرز في وقف أبي عمرو البصري بالكاف في ويكأن وويكأنه مع أن أباعمر الداني ذكره بصيغة التمريض في التهسير ولكن هذا لم يكف الشاطبي لنقول أنه ضعيف لذا ذكره بالجزم فقال :

١٧ شرح طيبة النشر للنويري

"وبالكاف حملاً" ١٨.

ولكي يثبت ابن الجزرى رحمه الله تعالى في النشر أن الداني يقول بضعف هذا الوجه وأنه صدره بصيغة روي البناء للمجهول دلالة على ضعفه عنده لم يكتف بكلام الداني ليرد على الشاطبي فالصيغة وحدها عند القراء لا تسمن ولا تغنى من جوع في معنى التمريض فانظر ما ذا قال ابن الجزرى ليضعف وقف أبي عمرو على الكاف كما جزم به الشاطبي:

" ولم يذكر ذلك عنهما بصيغة الجزم غير الشاطبي ... وكذلك الداني لم يعول على الوقف على الكاف عن أبي عمرو في شيء من كتبه وقال في التيسير وروى بصيغة التمريض ولم يذكره في المفردات البتة ورواه في جامعه وجادة عن ابن اليزيدي عن أبيه عن أبي عمرو من طريق أبي طاهر ابن أبي هاشم وقال: قال أبو طاهر لا أدري عن أي ولد اليزيدي ذكره، ثم روى عنه من رواية اليزيدي أنه يقف عليهما موصلتين، وروى من طريق أبي معمر أن أبا عمرو يقول: ويكأن الله ويكأنه مقطوعة في القراءة موصولة في الإمام، قال الداني وهذا يدل على أنه يقف على الياء منفصلة، ثم روى ذلك صريحاً عن أبي حاتم عن أبي زيد عن أبي عمرو... تك دار في كتب الأئمة خلافهما ثم قال: فالوقف عندهم على الكلمة بأسرها وهذا هو الأولى والمختار في مذاهب الجميع اقتداء بالجمهور وأخذاً بالقياس الصحيح والله أعلم" ١٩

ثم عبر عنه ابن الجزرى في طبيته بصيغة التمريض تحريراً لكلام الشاطبي فقال:

" ٣٦٧ - كَذَاكَ وَيَكَاثُهُ وَوَيَكَاثُ ... وَقِيلَ بِالْكَافِ حَوَى وَالْيَاءِ رَنَّ "

فأثبت صيغة التمريض في طبيته تحقيقاً لكلام الداني وتحريراً لجزم الشاطبي فكان في هذا الموضع صيغة التمريض في الطيبة تعني التضعيف للحجة عليه ليس مطلقاً فلا بد من قرينة عندنا كما قلت لك ووكد الكلام أنه قال بعدها مباشرة:

١٨ باب الوقف على مرسوم الخط من الحرز

١٩ النشر باب الوقف على مرسوم الخط

" ٣٦٨ - وَمَالَ سَالِ الْكَهْفِ فُرْقَانِ النَّسَاءِ ... قِيلَ عَلَى مَا حَسَبُ حِفْظُهُ رَسَاءً "

ولم يقصد بـ"قيل" هنا التضعيف بل نقل ورواية الخلاف فيها فقط فتأمل قال النووي:

" أى: اختلف فى مال فى الأربعة [النساء: ٧٨، الكهف: ٤٩، الفرقان: ٧، المعارج: ٣٦]، هل فيها خلاف أم لا؟

فنص على الخلاف فيها جمهور المغاربة، والمصريين، والشاميين، والعراقيين: كالداني، وابن الفحام، وأبى العز، وسبط الخياط، وابن سوار، والشاطبي، وابن فارس، وابن شريح، وأبى معشر، واتفق كلهم عن أبى عمرو على الوقف على ما، واختلف بعضهم عن الكسائي، فذكر عنه الخلاف فى الوقف على "ما" أو على "اللام" بعدها الداني وابن شريح والشاطبي، والآخرون منهم اتفقوا عن الكسائي على أن الوقف على ما"

فكان صيغة التمريض هنا لنقل الخلاف فقط ليس إلا ، فانظر يا رحمك الله من أين تؤكل الكتف وكيف يدور كلام العلماء بأيدي النقات كما فعل ابن الجزرى رحمه الله بنصوص الداني والشاطبي فمن أحب أن يحكم على شيء مما صدره أئمة القراءة بصيغة التمريض بالضعف فليسلك مسلكهم أو ليصمت ولا يضل طلاب العلم.

ولعدم الإطالة ينظر أيضا ما قال الصفاقسي فى تقييد خلاف الشاطبي فى إمالة نأى عن السوسي بأن الإمالة ضعيفة عندما قال :

"نأى شرع يمن باختلاف"

وحجته أن الداني ذكرها بصيغة التمريض وأنه " ذكره حكاية لا رواية ويدل لذلك أنه ذكر الحكم لغير السوسي بصيغة الجزم بقوله: أمال الكسائي وخلف فتحة النون

والهمزة، وأمال خلاد فتحة الهمزة فقط، ثم قال: وقد روي عن أبي شعيب مثل ذلك بصيغة التمريض، ويدل لذلك أيضا أنه لم يذكره في المفردات ولا أشار إليه^{٢٠}

(٧) = نعم قد يُقصد التضعيف بصيغة التمريض مباشرة في علم القراءات ولكن لا يعلم إلا بنص خاص

قد يكون منفصلا كما نقل ابن الجزرى في التلاق والتناد فقال:

"وقيل الخلف بر" قال ابن البناء:

"وأما ذكر الخلاف فيهما لقالون الذي أثبتته في التيسير وتبعه الشاطبي فنقدم أنه انفرادة لفارس من قراءته على عبد الباقي قال في النشر ولا أعلمه يعني الخلاف عن قالون ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط ولا عن الحلواني وأطال في بيان ذلك ولذا حكاه في طبيته بصيغة التمريض^{٢١}

أو متصلا كما قال الشاطبي:

"وكسر قبل قيل وأخملا^{٢٢}

ونحو هذا كثير فقله "وأخملا" دل على عدم صحة كسرة ما قبل الواو نحو مستهزءون مع حذف الهمز لحمزة وقفاء، وقال:

" ٧١٤ - وَفِي مُرَدِّفِينَ الدَّالِ يَفْتَحُ نَافِعٌ ... وَعَنْ قُنْبُلٍ يُرَوَى وَلَيْسَ مُعَوَّلًا "

فقله "يروى" لا يعني ضعفه بل من قوله "وليس معولا" فنتبه رحمك الله تعالى

٢٠ غيث النفع في القراءات السبع المؤلف: علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقسي المقرئ المالكي

(المتوفى: ١١١٨هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

٢١ سورة المؤمن ص ٤٨٤ إتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياطي

٢٢ باب وقف حمزة وهشام من الحرز للشاطبي

أما أن نحكم نحن على ذكرهما لصيغة التمريض بالضعف مطلقا لمجرد ذكرهما لها
فلا يصح.

أبو عبدالله المقدسي عفا الله عنه ورحمه والديه

المطلب الثاني

صيغة الراجح والمرجوح

اتفق أئمة الحديث والتفسير والفقهاء وأصوله على أن الخبرين المتعارضين ينبغي البحث عن صحتها فلو صح أحدهما دون الآخر كان العمل على الصحيح لأنه الراجح وترك الضعيف لأنه المرجوح

فإن كان كلاهما صحيحا لزم الجمع بينهما في العمل إذ أن كل خبر لزم العمل به فإن استحال الجمع بينهما لزم البحث عن تاريخ كل منهما فعمل أحدهما ناسخ فيكون هو الراجح والثاني منسوخ فيكون هو المرجوح.

فإن جهل تاريخهما لزم الترجيح بينهما بأحد المرجحات المعروفة عندهم في قواعد الأصول مع اختلاف مذاهبهم في وسائل وأدوات الترجيح ولنا بصدد ذلك بل بصدد معنى الراجح والمرجوح عندهم

وبهذا الكلام يفهم أن الراجح أو الأرجح والمرجوح عند أئمة هذا الشأن يعني أن الراجح عليه العمل والمرجوح لا عمل عليه وهذا هو الشأن .

قال الإمام ابن العاصم الغرناطي، صاحب نظم مرتقى الوصول:

إذا الدليلان تعارضا ولم * يُقدر على الجمع ولا النسخ انتم^{٢٣}

يقصد انتم الترجيح، و"لا يكونُ الترجيحُ إلا مع وجودِ التعارضِ، فحيثُ انتقى التعارضُ انتقى الترجيحُ"^{٢٤}

٢٣ ص ٨١٦ شرح نظم مرتقى الوصول إلى علم الأصول لأبي العاصم الغرناطي، دار الأثرية، الأردن، ط ١،
٢٤ شرح الكوكب المنير، ٦/٦١٦ شرح الكوكب المنير المؤلف: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح المعروف بابن النجار (المتوفى: ٩٧٢هـ) المحقق: محمد الزحيلي و نزيه حماد الناشر: مكتبة العبيكان

وهذا الترتيب ما ذهب إليه جمهور الفقهاء وبعض الحنفية وهو أنه يجب دفع التعارض الظاهري بين الأدلة بالجمع أولاً ، فإن تعذر الجمع فبالنسخ ، فإن تعذر فبالترجيح ، فإن تعذر فبالتوقف

فهل عند القراء الراجح والمرجوح يحملان نفس المعنى عند غيرهم ؟

الجواب: لا على القطع

(أ) استعمال الترجيح مقياساً لعدد الطرق

- فإن مصطلح الراجح والمرجوح عند القراء له معان أخرى وأمثلة ذلك تجلي لك الكلام وأقول ذلك بسبب أن بعض من لم يعرف كلام القراء وأئمتهم وتقم عليهم تكلم في ما ذكره ابن الجزري رحمه الله تعالى في الإدغامات الخاصة لرويس بلفظ الترجيح فقال في طيبته:

١٤٤ - وَرَجَّحْ لَذَهَبٌ وَقَبَلًا

١٤٥ - جَعَلَ نَحْلٌ أَتَهُ النَّجْمُ مَعَا ... وَخَلْفُ الْأَوَّلِينَ مَعَ لِنَصْنَعَا

١٤٦ - مُبَدَّلَ الْكَهْفِ وَبَا الْكِتَابَا ... بِأَيْدٍ بِالْحَقِّ وَإِنْ عَدَبَا

١٤٧ - وَالْكَافُ فِي كَانُوا وَكَأَنَّ أَنْزَلَا ... لَكُمْ تَمَثَّلْ وَجَهْتُمْ جَعَلَا

١٤٨ - شُورَى وَعَنْهُ الْبَعْضُ فِيهَا أَسْجَلَا

ففهم أن الترجيح هنا يعنى التصحيح فيكون ما سواه مرجوحاً أي ضعيفاً وهذا من الخطأ بمكان بل معناه كما تعلمنا وفهمنا وقرأ على أيدي المشايخ الكرام وأيده أهل التحرير:

أن معنى "ورجح": أي أكثر الطرق عن رويس تدغم هذه المواضع ليس إلا وطرق قليلة لا تدغمها

وقوله "خلف": أي والكلمات التي ذكر فيها الخلف تساوت فيها طرق الإظهار بطرق الإدغام

وقوله "البعض": أي قليل من الطرق من قالت بإدغام كلمة (جعل) حيث أنت في القرآن

فالمسألة ليست إلا توزيعاً لعدد الطرق على الأحكام الأربعة عن رويس واستعمل الناظم مصطلح "رجح والخلف والبعض" وهي:

ما اتفق على إدغامه من كل الطرق

ما أكثر الطرق على إدغامه فقال " ورجح "

ما تساوت فيه طرق الإدغام بطرق الإظهار فقال " خلف "

ما أقل الطرق على إدغامه فقال " البعض "

فافهم يا رحمك الله ويراجع في ذلك كلام النشر وشرح النويري

أما كل ذلك فمتواتر أداءً، وطرق نقل القرآن خصوصاً لا يحكم بها على التواتر بل هي طرق شرفية فنتبه وقد تكلمت عن ذلك كثيراً في مباحث أخرى ولا محالة فإن أئمة التحرير لم يقولوا ذلك فهم أفهم لكلام ابن الجزري ومعرفة عباراته لذا فإنك أمام الشيخ تقرأ بكل هذه الطرق لا أن تترك بعضها بحجة أن ابن الجزري حكم بمرجوحيتها ولكنك لم تدرك بعد أن استعماله عندنا لا يعني الصحة والضعف بل عدد الطرق في نحو هذا الحكم

(ب) استعمال الترجيح بمعنى الشهرة

- ونحوه أيضاً ما قاله في باب الإدغام الكبير :

١٣٧ - الجيمُ صحَّ ... من ذي المعارج وشطأه رجح "

ومن المعلوم أن شطأه فيها وجهان من الطيبة معمول بهما في الأداء وقوله رجح أي المشهور الإدغام مع جواز الإظهار فنتبه يا رحمك الله تعالى قال النووي:

" وفي الشين من أخرجَ شَطَأَهُ [الفتح: ٢٩] على القول الراجح، وهو الذي رواه سائر أصحاب الإدغام، وبه قرأ الداني وأصحابه، ولم يذكره غيره.

وروى إظهاره ابن حبش عن السوسى، والكاتب عن ابن مجاهد عن أبي الزعراء عن الدورى، وهى رواية ابن بشار عن الدورى، ومدين عن أصحابه، وابن جببر عن اليزيدى، وابن واقد عن عباس عن أبي عمرو.

فانظر يا رحمك الله لتعلم مفهوم ألفاظ القراء وأمام الشيخ وأهل الأداء تقرأ لأبي عمرو بالوجهين من الطيبة ولو على الإدغام العام فإنما قصده الإشارة إلى الخلاف في أخرج شطأه فقط والعلم عند الله تعالى

(ج) استعمال الترجيح بمعنى كثرة الطرق

- وأيضا قوله في حكم المتوسط بساكن صحيح أو شبهه عند حمزة وقفا من قوله:

٢٤٧ - أَوْ يَنْفَصِلُ كَأَسْعَوَا إِلَى قُلِّ إِنْ رَجَحَ ... لَا مِيمَ جَمَعَ وَبَعِيرٌ ذَاكَ صَحَّ

فقوله "رجح" أي وردت أكثر الطرق بتغييره وقفا بالنقل قال النووي:

" فروى كثير تسهيله إلحاقا له بما هو من كلمة، ورواه منصوصا أبو سلمة، وهو مذهب أبي على البغدادى، والقلايسى، والهنلى، وأحد الوجهين فى «الشاطبية»، وهؤلاء خصوا من المنفصل هذا النوع بالتسهيل" يعنى بالتسهيل مطلق التغيير فلينتبه ثم قال:

" وروى الآخرون تحقيقه من أجل كونه مبتدأ، وجاء أيضا نصا عن حمزة من طريق ابن واصل عن خلف وابن سعدان، كلاهما عن سليم عن حمزة، وقال به كثير من الشاميين، والمصريين، والمغاربة، ولم يجز الداني غيره، وهو مذهب شيخه فارس،

وطاهر بن غلبون، ومذهب أبي إسحاق الطبري من جميع طرقه، وابن سفيان، ومكي،
وسائر من حقق المتصل رسماً.

قلت وأنت لا محالة أمام الشيخ المتقن سيقرك بالوجهين عن حمزة فنتبه لا بالنقل فقط

(د) استعمال الترجيح يأتي لبيان ما عليه العمل

- وقوله رحمه الله تعالى في باب تغليظ اللامات التي في رؤوس أي مقللة عن ورش
يقول:

"وَالْعَكْسُ فِي الْآيِ رَجَحٌ"

نحو "ولاصلى" و"فصلى" فإنه من المعلوم لزوم التقليل لورش والمناسب له الترقيق
في اللام والتعبير عنه بلفظ رجح هنا يعني القول الصواب تحقيقاً وأن التغليظ مع
التقليل هنا لا أنه ضعيف بل لا يصح وإن ورد فعبر عنه الداني بالاحتمال، قال صاحب
التيسير:

"احتملت التغليظ والترقيق والترقيق أقيس لتأتى الآي بلفظ واحد" اه

وذلك للزوم تقليل رؤوس الآي عند ورش وكما علمت إجماعاً الترقيق يلزم التقليل
وتبعه الحرز كذلك

فعند رعووس الآي يلزم الترقيق لأن رأس الآية تلزم التقليل بإجماع الطرق الثلاثة عن
ورش فنتبه مثل (وذكر اسم ربه صلى - ولا صلى - عبدا إذا صلى) لأنه رأس آية
ولا يوجد غيرهم ومن ورد عنده فتحها غلط لامها وقد فسر اليمنى عبد الرحمن قول
الحرز:

"ولكن رؤوس الآي قد قل فتحها " فتحها قليل وتقليلها كثير فدل على أن هناك من
جوز الفتح في الرؤوس من الحرز، نعم وذكر المتولى في الروض أنه قرأ على شيخه
التهامي ختمة من الحرز بفتح رعووس الآي قلت وعلى كل فإنه من زيادات الحرز

مجهولة النسبة للشاطبي والذي عليه العمل هو ظاهر الحرز والتيسير باتفاق طرقه بعدم الفتح حتى قال المزاحي رحمه الله "لم يوجد برعوس الآي فتح أصلاً"^{٢٥}

قلت فتح رؤوس الآي ليس من طرقنا وهو انفرادة من التجريد في النشر ولم يعمل بها ابن الجزري ولكن المتولى رحمه الله تعالى يجيزه من الطيبة وينسبه أيضا للشاطبي فمن زياداته إذن وقد قرأ به ختمة على شيخه والتحقيق كما ذكر المزاحي هو عدم العمل به من الحرز

فلا بد من التفریق بين ما كان رأس آية وليس برأس آية وفي الجامع قال:

"فإن وقعت هذه اللام مع الصاد آخر فاصلة في سورة أو آخر فواصلها على ألف منقلبة من ياء، وجملة ذلك ثلاثة مواضع: في القيامة [٣١] فلا صدق ولا صلى وفي سبح [١٥] وذكر اسم ربه فصلّى وفي العلق [١٠] عبدا إذا صلى ففيها على مذهب أبي يعقوب وأبي الأزهر وجهان:

أحدهما: التعليل لكونها مفتوحة قد وليها صاد مفتوحة طردا لمذهبهما في نحو ذلك.

والثاني: الترفيق، فتكون بين بين لأجل الألف المنقلبة عن الياء بعدها حملا على ما قبل ذلك وما بعده من رعوس الفواصل، واتباعا له ليأتي الجميع بلفظ واحد ولا يختلف والوجهان صحيحان، غير أن الثاني أقيس." اهـ

قلت وإنما رجح الداني الترفيق ليوافق تقليل اللام ولو فتح أهل الفتح فيه لكان الأولى تغليظه - ولكننا لا نعمل به من الحرز فتنبه - ويفهم من كلامه هنا أن الترفيق أرجح ويفهم أيضا أنه يقول أن في هذه الكلمات خصوصا وجهين من طريق التيسير وإن لم نقل بما فعل المتولى على شيخه في كل رعوس الآي والذي عليه العمل هو التقليل فقط مع ترفيق اللام بعيدا عما فعل المتولى مع قرب العهد به إذ المتولى توفي ١٣٣٣ هـ جريا

^{٢٥} استفتته من البلوغ شرح بين ٨٤

فضلا عن احتمال عبارة الدانى ت ٤٤٤ هـ في الكلمات رأس الآية ذات اللام فالترجيح هنا يعني ما صح عملا والمرجوح هو ما لم ينقل ويصح عملا وإن ورد رواية

(هـ) استعمال الترجيح يأتي رمزا للكسائي

- وقال رحمه الله تعالى من فرش الأعراف:

" ٦٥١ - وَضَمَّ يُلْحِدُونَ وَالْكَسْرَ فَتَحُ ... كَفَصَلْتَ فَشَا وَفِي النَّحْلِ رَجَحُ

لتعرف يا رحمك الله مدى إهمال مدلول اصطلاح الراجح والمرجوح وعدم اهتمام القراء به فإنه أتى بالكلمة " رجع " هنا على أنه رمز للكسائي فحسب ولا خلاف متواتر ولا ضعيف عن الكسائي يفهم من قوله " رجع " قال النويري:

" وقرأ كذلك نو راء (رجح) [الكسائي] ، ومدلول (فتى) أول التالي حمزة وخلف: لسان الذى يلحدون إليه فى النحل [الآية: ١٠٣]؛ على أنه مضارع «لحد»، والباقون بضم الياء وكسر الحاء؛ على أنه مضارع «ألحد»."

خاتمة

- اعلم رحمك الله تعالى أنه ينبغي على طالب القراءات ألا يخلط بين مصطلحات العلوم بل ينبغي عليه أن يلحظ فروق معاني المصطلح الواحد بين العلوم ولا يلبس بينها
 - ينبغي على من لا يعلم أن يقول لا أعلم لا أن يفتي بغير علم فيضل ويضل
 - قال الصادق المصدوق " إنما شفاء العي السؤال " فينبغي على من لا يعلم أن يسأل من يعلم قال تعالى " فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون "
 - القول على الله تعالى بغير علم من الكبائر والمحرمات فعلى المؤمن أن يتحرى الصدق ويكل علم ما لا يعلم إلى الله تعالى .
 - صيغة التمریض والراجع والمرجوح لا يدخلان علم القراءات والقرآن بمعناهما الخاص في العلوم الأخرى إلا بقريئة متصلة أو منفصلة
- والعلم عند الله تعالى والحمد لله رب العالمين

المراجع

١. التيسير لأبي عمرو الداني
٢. التحبير لابن الجزري رحمه الله تعالى
٣. إتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياني
٤. التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث المؤلف: الأستاذ الدكتور فضل حسن عباس الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن
٥. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل شيخ الإسلام العلامة الفقيه علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي وهو شرح على كتاب المقنع في الفقه تأليف شيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي
٦. الكلام في المقدمات في أصول الفقه حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع المؤلف: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ) الناشر: دار الكتب العلمية
٧. الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير دمشقي.
٨. الحد الفاصل بين المتواتر والشاذ تألّفي
٩. المجموع شرح المذهب للإمام النووي
١٠. المفيد في أصناف الأسانيد القرآنية تألّفي
١١. النشر في القراءات العشر لابن الجزري
١٢. جامع البيان في القراءات السبع للإمام الداني
١٣. حرز الأمانى ووجه التهاني للشاطبي
١٤. شرح بلوغ الأمنية للضباع
١٥. شرح النويري على طيبة النشر
١٦. شرح نظم مرتقى الوصول إلى علم الأصول لأبي العاصم الغزنائي، دار الأثرية، الأردن، ط١، ٢٠٠٧م
١٧. شرح الكوكب المنير المؤلف: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجار (المتوفى: ٩٧٢هـ) المحقق: محمد الزحيلي و نزيه حماد الناشر: مكتبة العبيكان
١٨. طيبة النشر في القراءات العشر لابن الجزري
١٩. غيث النفع في القراءات السبع المؤلف: علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقسي المقرئ المالكي (المتوفى: ١١١٨هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت فخر الدين المحسي
٢٠. فتح المغيـث شرح ألفية الحديث للسخاوي
٢١. فتح الباري بشرح صحيح الخاري الطبعة السلفية - لابن حجر العسقلاني
٢٢. تدريب الراوي للسيوطي
٢٣. قواعد التحديث للقاسمي
٢٤. قواعد الفقه المؤلف / محمد عميم الإحسان المجددى البركتي
٢٥. معجم لغة الفقهاء محمد قلعجي

- مقدمة ١
- المطل الأول:صيغة التمريض ٣
- معنى صيغة التمريض ٣
- استعمالها ٣
- تنوع ألفاظها ٤
- قد يختص البعض بمعنى خاص لها ٥
- صيغة التمريض عند أئمة العلوم الأخرى ٧
- القاعدة ٩
- صيغة التمريض في علم القراءات ١٠
- (١) صيغة التمريض بمعنى النقل والرواية ١١
- (٢) استعمال صيغة التمريض للتعبير عن رأيه ١٧
- (٣) استعمال صيغة التمريض رمزا ١٧
- فائدة ١٧
- (٤) استعماله صيغة التمريض على أنه من الشاذ ١٨
- (٥) استعمال صيغة التمريض للأقل طرقا ١٨
- (٦) استعمال صيغة التمريض على أن الحكم ليس من طرقنا ١٩
- (٧) = نعم قد يُقصد التضعيف بصيغة التمريض مباشرة في علم القراءات ولكن لا يعلم إلا بنص خاص ٢٤
- صيغة الراجح والمرجوح ٢٦
- فهل عند القراء الراجح والمرجوح يحملان نفس المعنى عند غيرهم ؟ ٢٧
- (أ) استعمال الترجيح مقياسا لعدد الطرق ٢٧
- (ب) استعمال الترجيح بمعنى الشهرة ... ٢٩
- (ج) استعمال الترجيح بمعنى كثرة الطرق ٢٩
- (د) استعمال الترجيح يأتي لبيان ما عليه العمل ٣٠
- (هـ) استعمال الترجيح يأتي رمزا للكسائي ٣٢
- خاتمة ٣٣
- المراجع ٣٤